جامعة أبو بكر بلقايد.

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم علم النفس

المستوى: السنة الأولى ماستر علم النفس العمل وتسيير الموارد البشرية.

المقياس: قانون وعلاقات العمل.

أستاذ المقياس: د. هواري أحلام.

المحاضرة الأولى: مدخل مفاهيمي لقانون العمل .

يعد العمل أداة الفرد من اجل العيش الكريم بل ويعد أداته للاستمرار في العيش فهو في أمس الحاجة إليه من اجل تلبية حاجياته وحاجيات أسرته.

ومع تطور المجتمعات وازدياد حجم النشاطات التجارية والصناعية، أصبح العمال بدون حماية وتعرضوا لسوء المعاملة والاضطهاد والاستغلال وتدني الأجور وظروف العمل السيئة وكثرة حوادث العمل، وكنتيجة لذلك بدأت الاحتجاجات والاضرابات فأنشأت جمعيات ونقابات للدفاع عن مصالحهم المهنية والاجتماعية.

وأمام تزايد حدة الصراع بين العمال وأصحاب العمل كان لزاما على الحكومات التدخل تدريجيا بوضع الأحكام والقواعد الّتي تكفل تحقيق التوازن والاستقرار والتنظيم في مجال العمل، بالتالي أنشأ ما يسمى بقانون العمل.

1- تعريف العمل:

هو كل جهد مبذول في النشاطات الانسانية كافة تنفيذا لعقد عمل بغض النظر عن طبيعتها أو نوعها صناعية أو تجارية او خدماتية أو فنية عضلية أو ذهنية.

كما يعرف على أنّه أي واجل منتظم يقوم به الفرد فكريا أو بدنيا من أجل تنفيذ مهمة ما تتطلب جهدا متواصلا أو مستمرا مقابل الحصول على اجر أو مكافأة مالية.

كما يعرف على أنّه النشاط الواعي الهادف الفكري أو العضلي المبذول في عملية الانتاج، أي استعمال الأدوات لتحويل مادة العمل في عملية الانتاج المادية أو المعنوية.

يعرف Meyerson مايرسون العمل بأنّه: "نشاط منظم ومنسق من اجل الوصول إلى أثر منتج"

2- تعريف قانون العمل:

هو مجموعة القواعد القانونية الّتي تحكم علاقة العمل بين صاحب العمل والعامل وبمقتضاها يقوم الثاني بأداء العمل موضوع العقد تحت ادارة واشراف الأول.

كما يعرف على أنّه مجموعة من القواعد القانونية والتنظيمية الّتي تحكم وتنظم العلاقة القائمة بين العمال وأصحاب العمل أو المؤسسات المستخدمة وبين العمال بعضهم البعض وما يترتب عنها من الالتزامات وحقوق ومراكز قانونية للطرفين.

كما يعرف أنّه مجموعة النصوص القانونية والتنظيمية والاتفاقية الصّادرة في ظروف اقتصادية واجتماعية معينة المطبقة على علاقة العامل بالمستخدم في القطاع العام أو الخاص.

كما يعرف قانون العمل على أنّه مجموع القواعد القانونية والاتفاقية الّتي تحكم وتنظم العلاقات الناتجة عن العمل والتبعية بين العامل وصاحب العمل، حيث يتّضح من هذا بانّ مجال تطبيق القانون هو تنظيم العلاقات الفردية والجماعية في العمل بين العمال والمستخدمين.

كما يعرف على أنّه مجموعة القواعد القانونية والاتفاقية الّتي تحكم وتنظم العلاقات الناتجة عن العمل التتبعي بين العامل وصاحب العمل، حيث يتضح من هذا بأنّ مجال تطبيق القانون هو تنظيم العلاقات الفردية والجماعية في العمل.

حيث يضمن قانون العمل حماية مصالح العامل باعتباره الطرف الضعيف في العلاقة، حيث أقر له حقوقا اقتصادية واجتماعية عبر اتفاقيات العمل الجماعية وبذلك يجسد هذا القانون قيم حقوق الانسان الأساسية الّتي تحمي شخص العامل.

3-تعريف العامل الأجير:

تنص المادة 2 من القانون رقم 90/11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 على أنّه: "يعتبر عمالا أجراء في مفهوم القانون كلّ الأشخاص الّذين يؤدون عملا يدويا أو فكريا مقابل مرتب في إطار التنظيم، ولحساب شخص آخر طبيعي أو معنوي، عمومي أو خاص يدعى المستخدم"